

مقدمة

تتم الدراسة في مرحلة الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة ويسمح بالقيود بها لخريجي كليات الهندسة بالجامعات المصرية أو الحاصلين على درجات علمية في التخصصات الهندسية التي تم معادلتها من المجلس الأعلى للجامعات .

وتتضمن اللائحة الداخلية الأولى للدراسات العليا بالكلية عدد من المفاهيم الأساسية ومنها :

- تنظيم الدراسة بنظام الفصل الدراسي بدلا من العام الكامل.
- الأخذ بنظام الساعات المعتمدة في المقررات الدراسية.
- وضع بعض الضوابط لمنح الرسائل العلمية باشتراك نشر أبحاث منها قبل مناقشة الرسالة العلمية .
- إضافة المواد المؤهلة للمقررات التي تتطلب ذلك.

تكون دراسة المقررات خلال السنة الأكاديمية والتي تشتمل على فصلين دراسيين على النحو التالي:

- الفصل الدراسي الأول (الخريف) : يبدأ في أول الأسبوع الرابع من شهر سبتمبر ولمدة ١٥ أسبوع ، ويستطيع الطالب التسجيل في مقررات بحد أقصى ١٨ ساعة معتمدة.
- الفصل الدراسي الثاني (الربيع) : يبدأ في أول الأسبوع الثالث من شهر فبراير ولمدة ١٥ أسبوع ، ويستطيع الطالب التسجيل في مقررات بحد أقصى ١٨ ساعة معتمدة.

ويتم القيد لأي مرحلة خلال ثلاثة اسابيع قبل بدء أى فصل دراسى بعد استيفاء شروط القيد وسداد الرسوم .

وختاماً وفي إطار الرؤية المستقبلية للكلية من حيث التوجه الي المجتمع وتلبية إحتياجاته البحثية فإن السادة اعضاء هيئة التدريس بالكلية يسعون دائماً للنهوض بالعملية التدريسية والبحثية والتطبيقية من خلال التطوير المستمر للمقررات الدراسية لتحقيق جودة الاداء وزيادة الإمكانات البحثية والمعملية والمكتبية لتحقيق أهداف العملية التعليمية بمرحلة الدراسات العليا ، كما تعمل إدارة الدراسات العليا بالكلية جاهدة على أداء دورها في خدمة ومتابعة شئون ومتطلبات الدراسات العليا بالكلية .

الدرجات العلمية

مادة (١) : منح الدرجات العلمية :

- يمنح مجلس جامعة قناة السويس بناء على اقتراح مجلس كلية الهندسة بالاسماعيلية الدرجات العلمية التالية:
- ١ . دبلوم الدراسات العليا Postgraduate Diploma .
 - ٢ . درجة الماجستير في العلوم الهندسية (M.Sc.) Master of Science .
 - ٣ . درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الهندسية (Ph.D.) Doctor of Philosophy .

مادة (٢) : تعريف الدرجات العلمية :

١ - دبلوم الدراسات العليا :

تهدف هذه الدراسة الى رفع الكفاءة العلمية في المجالات التطبيقية للتخصصات الدقيقة في فروع الهندسة المتعددة من خلال دراسة مقررات تطبيقية وعملية متقدمة والمشاركة في فرق عمل لإعداد مشروعات تطبيقية.

٢ - درجة الماجستير في العلوم الهندسية :

تهدف هذه الدراسة الى تنمية القدرات البحثية والتفكير العلمي والتطوير في الفرع والمجال والموضوع الذي يختاره الطالب من واقع الخطة البحثية للكلية، وذلك باستخدام التقنيات والأساليب العلمية الحديثة من خلال دراسة عدد من المقررات الأكاديمية المتقدمة وإجراء بحث أكاديمي وتطبيقي من خلال رسالة علمية متكاملة.


٣ - درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الهندسية :

تهدف هذه الدراسة الى تنمية الفكر المستقل والقدرة على الابتكار والتطوير، ومن اضافة الجديد للعلم في الفرع والمجال والموضوع الذي يختاره الطالب وذلك بإتباع الأصول العلمية التقنية والبحثية المتخصصة تخصصا دقيقا وتعميق القدرات البحثية التي تمت تتميتها في مرحلة الماجستير عن طريق إجراء بحث علمي نظري وتطبيقي.

مادة (٣) : مراحل الدراسة :

يبين الرسم التخطيطي المرفق (شكل ١) مراحل الدراسة وعدد الساعات المعتمدة المطلوبة لكل مرحلة ومستواها، وتكون المقررات على المستوى ٥٠٠ و ٦٠٠ و ٧٠٠ ، وذلك للتكامل مع المتبع في مرحلة البكالوريوس من ٠٠٠ بالمستوي الأول إلى ٤٠٠ بالمستوي الخامس .

الدرجة العلمية	المؤهل المطلوب	طبيعة الشهادة
دبلوم الدراسات العليا Postgraduate Diploma	بكالوريوس الهندسة في فرع التخصص	يمكن بعدها استكمال الدراسة للحصول على ماجستير في العلوم الهندسية إذا توافرت الشروط المطلوبة
ماجستير في العلوم الهندسية Master of Science (M.Sc.)	بكالوريوس الهندسة في فرع التخصص أو دبلوم الدراسات العليا	يمكن بعدها استكمال الدراسة للحصول على دكتوراه الفلسفة في العلوم الهندسية
دكتوراه الفلسفة في العلوم الهندسية Doctor of Philosophy (Ph.D.)	ماجستير العلوم الهندسية في فرع التخصص الدقيق	شهادة منتهية



قواعد عامة

مادة (٤) : نظام الدراسة :

الدراسة بنظام الساعات المعتمدة ويسمح بالقيود بها طبقاً للقواعد الموضحة بالمادة (٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩) ، ويتم حساب التقديرات طبقاً للمادة (٩) .

مادة (٥) : مواعيد الدراسة والقيود :

- أ- تقسم السنة الأكاديمية الي فصلين دراسيين على النحو التالي:
- الفصل الدراسي الأول (الخريف) : يبدأ في أول الأسبوع الرابع من شهر سبتمبر ولمدة ١٥ أسبوع .
 - الفصل الدراسي الثاني (الربيع) : يبدأ في أول الأسبوع الثالث من شهر فبراير ولمدة ١٥ أسبوع .
- ب- يتم القيد لأي مرحلة خلال ثلاثة اسابيع قبل بدء أى فصل دراسى بعد استيفاء شروط القيد وسداد الرسوم .

مادة (٦) : الشروط العامة للقيود :

- أ- أن يكون الطالب حاصل على درجة البكالوريوس فى الهندسة من احدى كليات الهندسة بالجامعات المصرية او ما يعادلها من المجلس الأعلى للجامعات المصرية.
- ب- أن يستوفى الطالب جميع المستندات المطلوبة والتي تحددتها ادارة الدراسات العليا والبحوث بالكلية.
- ج- أن يستوفى الطالب اى اشتراطات يضعها مجلس القسم المختص والحصول علي موافقته.
- د- أن يتقدم الطالب بموقفه من التجنيد على ان يكون معفيا اعفاء نهائى من الخدمة العسكرية او قام بأدائها او حاصلًا على اعفاء مؤقت على ان يكون الاعفاء صالحًا للعمل به لمدة عامين على الاقل من تاريخ بدء الدراسة ولا يسرى هذا الشرط على المعيدين بالكلية.
- هـ - موافقة جهة العمل على الدراسة.
- و- أن يسدد الرسوم الدراسية المقررة عليه كل فصل دراسى.

مادة (٧) : شروط القيد بالأقسام العلمية :

- أ- يجوز لمجلس القسم المختص أن يضيف شروطاً أخرى يراها ضرورية للقبول مثل إجراء إمتحان شفهي أو تحريري للطلاب الجدد ، وتحديد عدد الطلاب المقبولين حسب الإمكانيات المتاحة بالقسم والكلية.
- ب- في حالة تسجيل الطالب في أي من الفصلين الأول أو الثانى فى مقررات تجاوز ١٢ ساعة معتمدة يلزم التفرغ الكامل للدراسة أما أقل من ١٢ ساعة معتمدة فيلزم التفرغ الجزئي .
- ج- الحد الأقصى لعدد الساعات المعتمدة التى يسمح للطلاب التسجيل فيها بالفصل الأول أو الفصل الثانى هو ١٨ ساعة.
- د- المقررات المتاحة للطلاب للتسجيل فيها فى أى فصل يعتمد على عدد الطلاب المسجلين وأعضاء هيئة التدريس المتخصصين ، طبقاً لما يقرره مجلس القسم المختص.

مادة (٨) : شروط التعديل والإلغاء (الحذف والإضافة) :

- أ- يحق للطالب تغيير مقررات بأخرى من المقررة عليه والمدونة في استمارة المقررات خلال اسبوعين من بدء الدراسة وذلك من خلال المرشد الأكاديمي بالقسم أو المشرف الرئيسي .
- ب- يحق للطالب الانسحاب من المقرر (ولا ترد له الرسوم) خلال ثمانية اسابيع على الأكثر من بداية الدراسة بالفصل الدراسي ويعتبر تقديره (W) أي منسحب .
- ج- الحد الأقصى للحذف هو مقررين في المرحلة الواحدة بشرط توافر مقررات قابلة للإضافة و موافقة المرشد الأكاديمي أو المشرف الرئيسي.
- د- يحق للطالب إعادة التسجيل في اي مقرر لم يحقق فيه التقدير المطلوب ويعيد المقرر دراسة وامتحاناً مرة واحدة فقط بعد دفع رسوم الدراسة له.
- هـ- إذا انسحب الطالب بعد مرور أسبوعين من بدء الدراسة يحصل على تقدير (W) في المقررات التي انسحب منها، وتسجل في الشهادة ويقوم بإعادة هذه المقررات إذا كانت إجبارية .

مادة (٩) : وقف القيد :

- يكون وقف القيد وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة ويشترط إجراؤه قبل انتهاء المدة الأصلية للقيد أو التسجيل ولا يكون عن مدة سابقة . ويجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص أن يوقف قيد الطالب المسجل بالدراسات العليا (ماجستير - دكتوراة) وذلك في الحالات الآتية:
- أ- الحالات المرضية بشرط أن يتقدم الطالب بالشهادات المرضية اللازمة معتمدة من الإدارة الطبية للجامعة .
- ب- مرافقة الزوج أو الزوجة للسفر للخارج على أن يتقدم الطالب بما يثبت ذلك .
- ج- حالات التجنيد للقوات المسلحة وتقديم ما يفيد ذلك .
- د- أجازة رعاية الطفل بشرط تقديم شهادة معتمدة من جهة العمل بالنسبة للعاملين أو شهادة ميلاد الطفل .
- هـ- يشترط في جميع الحالات ألا تزيد مدة الوقف عن سنتين دراسيتين خلال مدة تسجيله للدراسات العليا .

مادة (١٠) : إلغاء القيد :

يتم إلغاء القيد في الحالات التالية:

- أ- استنفاد عدد مرات الرسوب (مرتان فقط طبقاً للفقرة د من المادة ٨) .
- ب- حالات الغش التي تستوجب إلغاء القيد.
- ج- تقديم تقرير من لجنة الاشراف يفيد عدم جدية الطالب في البحث.
- د- في حالة الماجستير أو الدكتوراه، تقديم تقرير من لجنة الحكم على الرسالة بأنها غير صالحة لنيل الدرجة.
- هـ- تقدم الطالب بطلب لإلغاء القيد، والموافقة على طلبه بعد اعتماده من أ.د. نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا.

مادة (١١) :إعادة القيد :

إذا تم إلغاء قيد الطالب لأحد الأسباب المذكورة في المادة (١٠) يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الدراسات العليا إعادة قيده، وعلى الطالب أن يتقدم بطلب إعادة القيد في المواعيد المحددة لذلك طبقاً للمادة (٥) والشروط العامة للقيد طبقاً للمادة (٦) والشروط الخاصة بالقيد لكل درجة والمبينة بهذه اللائحة، ويجوز ان يعفى من بعض مقررات السنة التمهيدية اذا لم يمضى على نجاحه فيها بتقدير جيد اكثر من خمس سنوات بناء على موافقة القسم المختص.

مادة (١٢) : المرشد الأكاديمي :

يعين مجلس القسم لكل طالب عند بدء الدراسة التأهيلية أو الدراسة التمهيدية مرشد أكاديمي يستمر معه حتى نهاية دراسة دبلوم الدراسات العليا ، بينما يستبدل بمشرف الرسالة فى حالة تقدم الطالب لدراسة درجة الماجستير فى العلوم الهندسية او دراسة درجة الدكتوراة .

مادة (١٣) : المواظبة :

لا يحق للطالب التقدم لامتحان المقرر الدراسي الذي لم يحقق نسبة حضور فيه قدرها ٧٥ % ويكون ذلك بناء على تقرير أستاذ المادة مع إحاطة مجلس القسم وبموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث فمجلس الكلية.

مادة (١٤) : متطلبات الإقامة (للوافدين) :

يجب على الطلاب الوافدين تقديم ما يثبت حصولهم على الحد الأدنى للإقامة داخل جمهورية مصر وهو سنتين دراسيتين.

مادة (١٥) : رسوم الدراسة :

يلتزم الطالب بسداد الرسوم الدراسية التي تقرها جامعة قناة السويس .

المقررات الدراسية

مادة (١٦) : المقررات الدراسية :

أ- جميع مقررات الدراسات العليا مدتها فصل دراسى لمدة ١٥ أسبوع. تقريبا وتوضح هذه اللائحة المقررات الدراسية والساعات المعتمدة المخصصة لها والأقسام التى تقوم بتدريسها.

ب-مقررات الدراسات العليا مقسمة إلى:

١- مقررات ذات مستوي ٥٠٠ وهى ذات طبيعة تطبيقية تدرس أساساً لطلبة الدبلوم.

٢- مقررات ذات مستوي ٦٠٠ وهى ذات طبيعة أكاديمية تدرس أساساً لطلبة الماجستير ودكتوراه الفلسفة ويجوز

للاقسام العلمية وضع مقررات (كود ٧٠٠) تدرس اساسا لطلبة دكتوراه الفلسفة.

مادة (١٧) : المحتوى العلمي للمقررات :

يفوض مجلس الكلية في الموافقة علي استحداث مقررات جديدة أو تعديل مقررات قائمة بالبرامج الدراسية للأقسام المختلفة وذلك بناءً علي اقتراحات مجالس الأقسام المختصة وموافقة لجنة الدراسات العليا بالكلية .

مادة (١٨) : النظام الكودي للمقررات :

تكود المقررات بوضع الرمز الكودي للقسم القائم بالتدريس كما موضح بالجدول التالي يليه الرقم الدال على مستوى المقرر فى خانة المئات كما موضح فى المادة (١٦) ثم رقم المقرر ضمن المقررات التى يقوم القسم بتدريسها فى خانتي الأحاد والعشرات .

جدول الرمز الكودي للأقسام المختلفة

م	القسم	الكود
١	قسم الرياضيات والفيزيكا الهندسية	ريض ، فيز ، ميك
٢	قسم الهندسة المعمارية والتخطيط العمراني	عمر ، تخط
٣	قسم الهندسة المدنية (شعبة هندسة إنشائية)	هدن
٤	قسم الهندسة المدنية (شعبة أشغال عامة)	هدش
٥	قسم الهندسة المدنية (شعبة ري وهيدروليكا)	هدر
٦	قسم الهندسة الميكانيكية - شعبة القوي الميكانيكية	ميك
٧	قسم الهندسة الميكانيكية - شعبة التصميم الميكانيكي والانتاج	تاج
٨	قسم الهندسة الكهربائية - شعبة القوي والآلات الكهربائية	كهق
٩	قسم الهندسة الكهربائية - شعبة الالكترونيات والاتصالات الكهربائية	كهت
١٠	قسم الهندسة الكهربائية - شعبة الحاسبات	حسب
١١	مقررات عامة ومشتركة بين الأقسام	عام

مادة (١٩) : الساعات المعتمدة :

- أ- تمثل المحاضرة أو التمرين ٥٠ دقيقة أسبوعياً لأي مقرر دراسي ولمدة ١٥ أسبوع ساعة معتمدة .
- ب- يخصص لكل مقرر درجات لتقييم الطلاب علي مدار الفصل الدراسي وفي نهايته وفق طبيعة المقرر الدراسي وما يتم تحديده بجداول توزيع درجات التقييم المرفقة بالبرنامج الدراسي .
- ج- يستبدل الامتحان التحريري في مقرر " المشروع " أو المقررات التطبيقية أو العملية الأخرى والتي تحددتها قائمة المقررات بالقسم المختص بامتحان شفوي .

مادة (٢٠) : التقديرات :

أ- تقدر نقاط التقدير لكل ساعة معتمدة على النحو التالي:

A (4.00), A- (3.70), B+ (3.30), B (3.00), B- (2.70), C+ (2.30), C (2.00), D(1.00), F (0.00)

وذلك باعتبار التقديرات في المقررات الدراسية على النحو التالي:

النسبة المئوية	التقدير	
٩٠% أو أكثر	أ	A
من ٨٥% وأقل من ٩٠%	أ-	A-
من ٨٠% وأقل من ٨٥%	ب+	B+
من ٧٥% وأقل من ٨٠%	ب	B
من ٧٠% وأقل من ٧٥%	ب-	B-
من ٦٥% وأقل من ٧٠%	ج+	C+
من ٦٠% وأقل من ٦٥%	ج	C
من ٥٠% وأقل من ٦٠%	د	D
أقل من ٥٠%	هـ	F

- ب- يمنح الطالب شهادة بتقديرات المقررات باللغة العربية أو الإنجليزية طبقاً لطلبه مذكور فيها اسم المادة والتقدير .
- ج- يقدر نجاح الطالب في المقررات التأهيلية بقسم /الرياضيات والفيزيكا الهندسية كما هو متبع باللائحة الداخلية للكلية في مرحلة البكالوريوس .

مادة (٢١) : متوسط النقاط :

- أ- لا يعتبر الطالب ناجحاً في أي مقرر إلا إذا حصل على تقدير ج (C) بمتوسط نقاط قدره ٢,٠٠ على الأقل .
- ب- يجب أن يحقق الطالب في مقررات الماجستير والدكتوراه متوسط نقاط قدره ٢,٧٠ ، ويمكن إعادة أي مقرر طبقاً للبرنامج (ط) من هذه المادة كما يحق للطالب إختيار مقرر بديل للمقرر الذي لم يحقق فيه المستوى المطلوب ما لم يكن المقرر إجبارياً.
- ج- لا تدخل المقررات التي درسها الطالب في جامعة أخرى وقام بمعادلتها في حساب متوسط النقاط، ويقتصر حساب المتوسط على المقررات التي درسها في كلية الهندسة بالاسماعيلية جامعة قناة السويس.
- د- تحسب نقاط كل مقرر على أنها عدد ساعاته المعتمدة مضروبة في التقدير لكل ساعة.

- هـ- يحسب مجموع النقاط الخاصة بالطالب في أى مرحلة على أنها مجموع نقاط كل المقررات التى درسها.
- و- يحسب متوسط نقاط أى مرحلة على انه ناتج قسمة مجموع النقاط التى حصل عليها فى المرحلة مقسوما على مجموع عدد ساعات المقررات.
- ز- المقرر الذى يحصل فيه الطالب على تقدير أقل من ج (C) للدبلوم ، ب - (B-) للماجستير والدكتوراه لا يعتد به ضمن الساعات المعتمدة المقررة فى المرحلة.
- ح- يجوز للطالب إعادة دراسة المقررات التي سبق له دراستها وحصل فيها على تقدير أقل من أو يساوى (C+) بغرض تحسين المعدل التراكمي أو تحقيق متطلبات الحصول على الدرجة وتكون الإعادة دراسة وامتحائاً، ويحتسب له التقدير الاخير بحد أقصى (B) عند حساب المعدل .
- ط- إذا تكرر رسوب الطالب لمرتين يلغى قيد الطالب ويجوز تسجيله فى تخصص آخر كطالب مستجد .

مادة (٢٢) : الدراسات البيئية :

يشكل مجلس الكلية كل عام مجلساً علمياً لكل دبلوم من الدبلومات البيئية تكون له جميع صلاحيات مجلس القسم في الإشراف على شئون كل من هذه الدبلومات ذات الطبيعة البيئية وتكون العضوية لهذا المجلس للقائمين على تدريس المقررات الدراسية فى التخصص.

ويرأس هذا المجلس الاستاذ الدكتور / وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث ويتم استحداث الدبلومات البيئية بناء على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الكلية والعرض على مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.

مادة (٢٣) : الرسائل العلمية :

- ١- عند انتهاء الطالب من إعداد الرسالة وتوقيعها من المشرف الرئيسي يقوم بتسليم نسختين من الرسالة إلى القسم المختص ثم يتم تحديد موعد المحاضرة العامة عن موضوع الرسالة.
- ٢- بعد إجراء المحاضرة العامة، يتقدم المشرف الرئيسي إلي مجلس القسم المختص - تمهيداً للعرض على مجلس الكلية بالآتي:-
- أ- تقريراً عن صلاحية الرسالة للمناقشة موضحاً به العنوان الدقيق للرسالة باللغتين العربية والإنجليزية.
- ب- طلب تشكيل لجنة الحكم على الرسالة من بين ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف أو المشرفون ويكون لهم صوت واحد.
- ج- أربع نسخ من الرسالة مكتوبة طبقاً لتعليمات كتابة الرسائل العلمية بالكلية لتسليمها إلى لجنة الحكم.
- ٣- بعد قبول الرسالة من لجنة الحكم وعمل التعديلات اللازمة يقدم الطالب خمسة نسخ من الرسالة معتمدة من لجنة الحكم والمشرفين ورئيس مجلس القسم المختص بالإضافة إلى قرص مدمج (C D) للرسالة وخمس ملخصات باللغة العربية وخمس ملخصات باللغة الانجليزية معتمدة من المشرف الرئيسي علاوة على استمارة البيانات موقعة من الطالب والسادة المشرفين إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية.

مادة (٢٤) : لجنة الحكم علي الرسالة :

أ- يشكل مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص لجنة للحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف أو المشرفون على أن يكون لهم صوت واحد بجانب عضوين من بين السادة الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالجامعات المصرية أو الأجنبية أو ممن في مستواهم العلمي من الأخصائيين بشرط أن يكون أحدهما على الأقل من خارج الكلية ويرأس اللجنة أقدم الأعضاء مع مراعاة انه لا تشكل لجان الحكم على الرسائل العلمية للطلاب الذين يضاف إليهم مشرف جديد إلا بعد مرور ستة أشهر على الأقل من إضافة المشرف مع مراعاة أن تكون مدة القيد الباقية للطلاب تسمح بذلك ويعتمد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث تشكيل لجنة الحكم على الرسالة بعد موافقة مجلس الكلية. ولا تتم المناقشة أو الحكم على رسالة) الماجستير / الدكتوراه (إلا بعد انقضاء خمسة عشر يوماً على تاريخ اعتماد الجامعة لتشكيل لجنة الحكم واعتبار الموافقة على تشكيل لجنة الحكم على الرسالة موافقة ضمنية على مد القيد لمدة ستة أشهر فقط وهي مدة صلاحية لجنة الحكم على الرسالة.

ب- يشترط في اللجنة التي يختارها مجلس القسم للحكم على الرسالة أن يكون البحث في مجال تخصصهم البحثي ولهم إنتاج علمي في هذا المجال.

ج- يجب أن يكون أحد أعضاء لجنة الحكم على رسالة الدكتوراه من خارج جامعة قناة السويس.

د- لا يجوز اشتراك عضو هيئة التدريس في لجنة الحكم على الرسائل العلمية المقدمة من احد اقاربه حتى الدرجة الرابعة نسباً او صهرًا.

هـ- يعتمد رئيس مجلس القسم المختص ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث ميعاد المناقشة بناء على طلب المشرف أو المشرفون .

و- في حالة وجود محكم من خارج الجمهورية تجوز المناقشة بعضوين من داخل الجمهورية بشرط أن يكون من بينهما أحد المشرفين والاكتفاء بتقرير العضو الاجنبي .

ز- يقدم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم تقريراً فردياً عن الرسالة وتقدم اللجنة تقريراً جماعياً على النماذج التي تعدها إدارة الدراسات العليا والبحوث لهذا الغرض عن الرسالة ونتيجة المناقشة وتعرض جميعها على مجلس القسم المختص ثم لجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية فمجلس الكلية تمهيداً لعرضها على مجلس الجامعة.

ح- للجنة أن توصي في تقريرها الجماعي بأحد التوصيتين التاليين:

١- قبول الرسالة.

٢- رفض الرسالة رفضاً مطلقاً.

ويجوز إعادة الرسالة إلى الطالب لاستكمال ما تراه اللجنة من نقص ويعطي الطالب فرصة (تجديد تشكيل اللجنة) لا تزيد عن ستة شهور من تاريخ المناقشة وبشرط ألا يتجاوز الحد الأقصى لمنح الدرجة سواء للماجستير أو الدكتوراه.

وفي هذه الحالة تعاد مناقشة الطالب وتقدم اللجنة تقريراً جماعياً إلى مجلس القسم المختص بنتيجة فحص الرسالة والمناقشة.

دبلوم الدراسات العليا

مادة (٢٥) : مجالات الدراسة :

يمنح مجلس جامعة قناة السويس بناء على اقتراح مجلس كلية الهندسة بالاسماعيلية دبلوم الدراسات العليا في احد التخصصات الهندسية وتمنح الشهادة مبيناً فيها اسم الدبلوم .ويمكن طلب استحداث دبلومات جديدة بناء على اقتراحات مجالس الاقسام وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية ويجوز انشاء دبلومات جديدة مع هيئات خارج الجامعة للحصول على دبلوم في مجال متخصص أو مجالات بينية .

في حالة الدبلوم المتخصص يقوم مجلس القسم المختص بوضع القواعد المنظمة لهذا الدبلوم ويتم العرض على لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية للموافقة، وفي حالة الدبلومات البينية تشكل لجنة لسير الدبلومات البينية برئاسة أ.د.وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا وعضوية ممثلين من الاقسام المعنية.

مادة (٢٦) : مدة الدراسة :

مدة الدراسة لنيل أى من دبلومات الدراسات العليا لا تزيد عن أربعة فصول دراسية رئيسية. ويجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص أن تكون مدة الدراسة فصلين دراسيين رئيسيين بشرط أن يتفرغ الطالب فيهما تفرغاً كاملاً.

مادة (٢٧) : المقررات الدراسية وعدد الساعات المعتمدة :

يتم دراسة المقررات الدراسية للحصول على دبلوم الدراسات العليا علي مرحلتين :

- ١- مرحلة الدراسة التمهيدية : يلتحق بها الطلاب الحاصلين علي بكالوريوس الهندسة من الجامعات المصرية أو ما يعادله حيث يدرس الطالب في هذه المرحلة ١٢ ساعة معتمدة من المستوى ٥٠٠ ، ويجوز لمجلس القسم أن يوافق علي دراسة الطالب لمقررات دراسية من مرحلة البكالوريوس (مستوي ٤٠٠ أو أقل) ولا تحتسب هذه الساعات ضمن الساعات المعتمدة المطلوبة للحصول علي الدبلوم (٣٠ ساعة للمقررات من المستوي ٥٠٠ أو ٦٠٠).
- ٢- مرحلة مقررات الدبلوم : يلتحق بها الطلاب الذين أتموا بنجاح الدراسة التمهيدية بمتوسط نقاط قدره ٢,٣٠ حيث يدرس الطالب في هذه المرحلة ١٨ ساعة معتمدة من المستوي ٥٠٠ ويجوز دراسة مقررات من مستوي ٦٠٠ .
- ٣- يحصل الطالب علي دبلوم الدراسات العليا في فرع التخصص اذا أتم دراسة مقررات الدراسة التمهيدية ومقررات الدبلوم بنجاح .

مادة (٢٨) : معادلة المقررات :

يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص احتساب مقررات على مستوى الدراسات العليا سبق للطالب دراستها بالكلية أو ما يعادلها من المجلس الأعلى للجامعات والنجاح فيها خلال الخمس سنوات السابقة للدبلوم بحد أقصى اثنتى عشر ساعة معتمدة علي ألا يقل التقدير في أي منها عن ٢,٣.

مادة (٢٩) : إلغاء القيد :

يلغي قيد طالب دبلوم الدراسات العليا في الحالات التالية:

- ١- إذا رسب في امتحان أى مقرر مرتين.
- ٢- إذا لم يقم بسداد الرسوم الدراسية المقررة عليه في كل فصل في الموعد المحدد لذلك بهذه اللائحة.

الماجستير في العلوم الهندسية

مادة (٣٠) : مجالات الدراسة :

يمنح مجلس جامعة قناة السويس بناء على اقتراح مجلس كلية الهندسة بالاسماعيلية درجة الماجستير في العلوم الهندسية من خلال الدراسة بالأقسام العلمية الموضحة في المادة ١٨ ويوضح في الشهادة اسم القسم العلمي والتخصص وعنوان الرسالة. ويمكن إضافة درجات ماجستير بينية في العلوم الهندسية بين التخصصات الهندسية المختلفة أو بالاشتراك مع جامعات أجنبية مرموقة بعد موافقة مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية..

مادة (٣١) : شروط القيد :

يشترط لقيد الطالب لدرجة الماجستير الآتي:

١. أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في الهندسة بتقدير عام جيد على الأقل من إحدى كليات الهندسة بالجامعات المصرية أو أي درجة معادلة لها من أي معهد آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات.
٢. أن يتفرغ للدراسة يومين على الأقل أسبوعيًا.
٣. يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص قبول قيد الطالب لدرجة الماجستير إذا كان حاصلًا على بكالوريوس الهندسة بتقدير عام أقل من جيد بالإضافة إلى أحد دبلومات الدراسات العليا من إحدى كليات الهندسة المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل في نفس التخصص.
٤. يجوز قيد الطلاب المتقدمون لدرجة الماجستير وحاصلون على بكالوريوس الهندسة في غير التخصص المطلوب بعد أدائهم امتحان المقررات التأهيلية التي قد يطلبها القسم المختص ولا تحتسب هذه الساعات ضمن الساعات المذكورة في المادة ٣٣ .

مادة (٣٢) مدة الدراسة :

١. الحد الأدنى للحصول على درجة الماجستير في العلوم الهندسية هو أربع فصول دراسية رئيسية من تاريخ القيد.
٢. الحد الأقصى للحصول على درجة الماجستير في العلوم الهندسية هو ثمان فصول دراسية رئيسية من تاريخ القيد مع مراعاة حالات وقف القيد، ويجوز مد القيد بحد أقصى فصلين دراسيين رئيسيين بناء على طلب المشرف الرئيسي وموافقة القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية.

مادة (٣٣) : متطلبات الدراسة :

١. يدرس الطالب ١٨ ساعة معتمدة من المقررات الدراسية (مستوى ٥٠٠-٦٠٠) ، ثم يقوم بإعداد رسالة تقييم على أنها ١٨ ساعة معتمدة .
٢. يختار الطالب المقررات الدراسية الاختيارية التي سيتقدم لها خلال الفصل الدراسي قبل بدء الدراسة وذلك من بين قائمة المقررات الدراسية التي يحددها مجلس القسم المختص من ضمن المقررات الموضحة بالجداول المرفقة، وتعتمد هذه المقررات من وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث.
٣. يجب أن تتضمن المقررات الدراسية التي يدرسها الطالب مقرر يتناول الكتابة الفنية وطرق البحث وإعداد التقارير .
٤. يجب أن يبرهن الطالب على كفاءته في اللغة الإنجليزية قبل التقدم بطلب عمل المحاضرة العامة، ويتم ذلك عن طريق اجتياز إختبار اللغة الإنجليزية (TOEFL) بالمستوى الذي يقره مجلس الكلية .

٥. يجوز لمجلس القسم المختص ان يكلف الطالب باجتياز بعض المقررات الدراسية التي يحددها له المشرف الرئيسي من ضمن المقررات الدراسية بالقسم من مرحلة البكالوريوس او التي تدرس في اقسام أخرى بالكلية او في احدى كليات جامعة قناة السويس او الجامعات المعترف بها بشرط الا تزيد في مجموعها عن ثمانية ساعات معتمدة ، ولا تحتسب للطالب هذه الساعات ضمن الساعات المعتمدة.
٦. يجب أن ينتهي الطالب من جميع المقررات الدراسية خلال مدة لا تزيد عن فصلين دراسيين رئيسيين، ويجوز لمجلس الكلية بناء على طلب الطالب وموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا الموافقة على إستثناء ٦ ساعات معتمدة بحد أقصى من هذا الشرط يمكن إستكمالهما في الفصلين الدراسيين التاليين إذا كان الطالب حضر الإمتحان أو تغيب بغير معتمد من مجلس الكلية، ويسمح له بالتسجيل مع مشرف للرسالة بشرط نجاحه في الساعات المتبقية في هذين الفصلين، وإلا يشطب التسجيل.
٧. يقوم الطالب بإجراء بحث في موضوع يحدده له المشرف الرئيسي ويقدم الطالب رسالة بنتائج هذا البحث.
٨. يجوز لمجلس القسم المختص ان يوافق على تعديل مجال البحث مع استيفاء متطلباته بناء على طلب المشرف الرئيسي، ويعتمد ذلك التعديل من لجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية .

مادة (٣٤) : الإشراف :

١. يعين مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث مشرفاً رئيسياً على الطالب من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالكلية ويجوز إشراك أحد المدرسين في الإشراف.
٢. يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشارك في الإشراف من في مستوى الأساتذة أو الأساتذة المساعدين من المتخصصين من خارج الكلية وفي جميع الحالات لا يزيد عدد المشرفين عن ثلاثة .
٣. يتم تعيين المشرف خلال قيام الطالب للمقررات الدراسية وقبل البدء في إعداد الرسالة، بشرط حصول الطالب على متوسط تقدير لا يقل عن ٢,٧٠ لجميع المواد التي تمت دراستها .
٤. في حالة سفر احد المشرفين الى الخارج فلمجلس الكلية ان يترك لجنة الاشراف كما هي او يضيف عضوا الى لجنة الاشراف او يرفع المشرف الذي سافر الى الخارج من لجنة الاشراف او كليهما وذلك بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث الذي يقدمه المشرف قبل السماح له بالسفر مدعماً برأي المشرف الرئيسي مع عدم التعارض مع الفقرة الأولى من هذه المادة .
٥. لمجلس الكلية ان يقوم بتعديل لجنة الاشراف بالرفع او بالاضافة او بكليهما بناء على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث واعتماد التعديل من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث، وذلك مع عدم التعارض مع الفقرة الأولى من هذه المادة.
٦. يقدم المشرف الرئيسي في نهاية كل عام اكااديمي تقريراً الى مجلس القسم المختص عن مدى تقدم الطالب في دراسته، وللمشرف الرئيسي ان يوصي باستمرار القيد أو إلغائه.

مادة (٣٥) معادلة المقررات :

- يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية احتساب مقررات على مستوى الدراسات العليا للماجستير على الاقل، وفي نفس التخصص وسبق للطالب دراستها بكلية هندسية او معهد هندسي علمي معترف به من المجلس الاعلى للجامعات والنجاح فيها بتقدير جيد على الاقل خلال الخمس سنوات الميلادية السابقة لقيده بالماجستير بشرط ألا يتجاوز عدد ساعات هذه المقررات عن ستة ساعات معتمدة.

مادة (٣٦) شروط منح الدرجة :

- يوصي مجلس الكلية ببناء على توصية مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث منح درجة الماجستير في العلوم الهندسية في حالة استيفاء الطالب للشروط الآتية :
- أ - مرور أربع فصول أكاديمية رئيسية على بدء القيد على الأقل .
 - ب - نجاح الطالب في امتحانات جميع المقررات الدراسية وبمتوسط نقاط لا يقل عن ٢,٧٠ .
 - ج - قبول الرسالة من لجنة الحكم والتوصية بمنح الدرجة .

مادة (٣٧) إلغاء القيد :

- يقوم مجلس الكلية بإلغاء قيد الطالب لدرجة الماجستير في الحالات الآتية :
١. رسوب الطالب في أى من المقررات الدراسية ما لم يعيد الطالب التسجيل في نفس المقرر وينجح فيه أو حصوله على تقدير عام أقل من ٢,٧٠ في متوسط مجموع المقررات الدراسية عند الإنتهاء من دراسة المقررات المطلوبة.
 ٢. انقطاع الطالب أو عدم جديته في البحث وذلك بموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث ، بناء على تقرير من المشرف الرئيسي.
 ٣. رفض لجنة الحكم الرسالة وتوصيتها بعدم منح الدرجة.
 ٤. عدم منح الدرجة خلال المدد المنصوص عليها في المادة (٣٢) باللائحة مع مراعاة حالات وقف القيد.
 ٥. يوافق على إلغاء قيد الطالب بعد اعتماده من أ.د.نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث إذا تقدم بطلب بذلك.
 ٦. عدم سداد الرسوم المقررة طبقاً للقواعد المنظمة لذلك، ولا يسري ذلك على المعيدين بالكلية.

مادة (٣٨) تحويل القيد :

- إذا لم يحقق الطالب تقدير عام ٢,٧٠ على الأقل في متوسط مجموع المقررات الدراسية عند الانتهاء من دراسة المقررات المطلوبة لماجستير العلوم الهندسية، يجوز له التقدم بطلب تحويل التسجيل إلى دبلوم الدراسات العليا، ويمكن احتساب المواد التي اجتازها بتقدير ٢,٠٠ أو أكثر، ويتم التحويل بناء على موافقة القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية .

دكتوراة الفلسفة في الهندسة

مادة (٣٩) : مجالات الدراسة :

تمنح جامعة قناة السويس بناء على اقتراح مجلس كلية الهندسة بالاسماعيلية درجة دكتوراه الفلسفة في الهندسة من خلال الدراسة بالأقسام العلمية الموضحة في المادة ١٨ ويوضح في الشهادة اسم القسم العلمي والتخصص وعنوان الرسالة..

مادة (٤٠) : شروط القيد :

يشترط لقيد طالب الدكتوراه الآتي:

١. الشروط العامة الواردة في اللائحة.
٢. أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير في العلوم الهندسية في نفس التخصص من إحدى كليات الهندسة بالجامعات المصرية أو أى درجة معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات.
٣. أن يجتاز بنجاح امتحان القبول.
٤. أن يتقدم بطلب إلى عميد الكلية لقيده بعد موافقة أحد الأساتذة أو الأساتذة المساعدين على الإشراف ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص لاعتماد الإشراف و تحديد مجال البحث ثم يعرض الأمر - بعد استيفاء جميع المستندات - على لجنة الدراسات العليا والبحوث ثم مجلس الكلية.

مادة (٤١) : امتحان القبول :

يعقد امتحان القبول مرتين سنويًا على مستوى التخصص، ويكون الامتحان تحريري مدته أربع ساعات في المواد التي تم دراستها في مرحلتي البكالوريوس والماجستير، ويقوم كل قسم بتشكيل لجنة الامتحان ووضع الشروط الخاصة بالامتحان وتحديد درجة القبول.

مادة (٤٢) : متطلبات الدراسة للدكتوراة :

١. يدرس الطالب عدد لا يقل عن ١٨ ساعة معتمدة من مقررات الدكتوراه) مستوى ٦٠٠ أو ٧٠٠ .
٢. يجتاز الطالب امتحانًا في اختبار اللغة الإنجليزية (TOEFL) ذا محتوى ومستوى علمي يقره مجلس الكلية خلال الاثنى عشر شهرًا الأولى.
٣. يجتاز الطالب الامتحان الشامل خلال فترة من ستة أشهر وحتى ثمانية عشر شهرًا من بداية القيد.
٤. يحدد المشرف الرئيسي للطالب مجالًا للبحث ويعتمد من مجلس القسم المختص ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث ويقدم الطالب رسالة بنتائج البحث بحيث تمثل إضافة جديدة في فرع التخصص وذلك مع مراعاة المدد الزمنية المنصوص عليها في المادة (٤٦) من اللائحة.
٥. يجوز لمجلس القسم المختص بناء على طلب من المشرف الرئيسي أن يوافق على تعديل مجال البحث ولمرة واحدة فقط خلال دراسة الدكتوراه ويجوز أن يتم ذلك مع أو بدون تغيير المشرفين ويعتمد ذلك التعديل من لجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية . ولا يترتب على ذلك التعديل الإخلال بالمدد الزمنية المنصوص عليها في المادة (٤٦) من اللائحة.

٦. يجب أن ينتهي الطالب من المقررات الدراسية خلال مدة لا تزيد عن أربعة فصول دراسية رئيسية ويجوز لمجلس الكلية بنا X على طلب الطالب وموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا الموافقة على استثناء مادتين بحد أقصى من هذا الشرط يمكن استكمالهما في الفصلين الدراسيين التاليين.
٧. يجب أن يبرهن الطالب للجنة الامتحان الشامل على قدرته في استخدامات الحاسب طبقاً للقواعد التي تحددها الكلية.
٨. يجب أن يقدم الطالب محاضرة عامة عن موضوع البحث أمام لجنة من الأساتذة المتخصصين والجمهور.
٩. يعد الطالب رسالة علمية تقيم على أنها ٣٠ ساعة معتمدة.

مادة (٤٣) : مقررات الدكتوراة :

١. يجب أن ينهي الطالب دراسة ١٢ ساعة معتمدة على الأقل من مقررات الدكتوراه لم يسبق دراستها قبل البدء في الرسالة ويمتوسط لا يقل عن ٢,٧٠.
٢. يقوم المشرف باختيار المقررات التي تلاءم موضوع الرسالة ويعتمد الاختيار من مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا.

مادة (٤٤) : الامتحان الشامل :

١. يعتمد مجلس الكلية لجنة الممتحنين للامتحان التأهيلي الشامل لجميع طلاب الدكتوراه بالقسم بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث وتتكون اللجنة من عدد من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين المتخصصين في المجال العام للبحث ، على أن يكون احد الأعضاء على الأقل من خارج الكلية، وعضو آخر من خارج القسم، بالإضافة إلى المشرف الرئيسي.
٢. يعقد الامتحان الشامل للطلاب خلال ١٨ شهر من تاريخ القيد بعد سداد الرسوم الخاصة بالامتحان، وبشرط الانتهاء من ٦ ساعات معتمدة من مقررات الدكتوراه.
٣. تقوم اللجنة بوضع الامتحان الشامل ويشمل جزء تحريريًا وجزء شفهيًا.
٤. يعقد الجزء التحريري من الامتحان الشامل مرتين كل عام لكل قسم ويحدد الموعد طبقاً لقرار مجلس القسم المختص، والهدف من الامتحان الحكم على الخلفية العلمية للطلاب.
٥. إذا اجتاز الطالب الجزء التحريري بنجاح (٧٠%) على الأقل يستكمل الجزء الشفهي، والهدف منه الحكم على معلومات الطالب التخصصية ومدى قدرته على عمل إضافة علمية.
٦. يجتاز الطالب الامتحان الشامل إذا حصل على ٧٠% على الأقل في كل من الجزء التحريري والشفهي.
٧. يحق للطلاب فرصتين لاجتياز الامتحان الشامل.

مادة (٤٥) : المحاضرة العامة :

١. يقوم الطالب بتقديم محاضرة عامة عن موضوع البحث أمام لجنة من الأساتذة المتخصصين والجمهور وذلك بعد مرور مدة لا تقل عن ١٢ شهر بعد اجتياز الامتحان الشامل.
٢. يتم إخطار المجلس المختص بموعد المحاضرة العامة والإعلان عنه في مكان واضح بالكلية.
٣. يحيط المشرف الرئيسي المجلس علمًا بأداء الطالب المحاضرة العامة.

مادة (٤٦) : مدة الدراسة :

١. الحد الأدنى للحصول على درجة الدكتوراه هو أربعة فصول دراسية رئيسية من تاريخ اجتياز الإمتحان الشامل.
٢. الحد الأقصى للحصول على درجة الدكتوراه هو عشر فصول دراسية رئيسية من تاريخ القيد ، مع مراعاة حالات وقف القيد .ويجوز مد القيد بحد اقصى فصلين دراسيين رئيسيين بناء على طلب المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية.

مادة (٤٧) : الإشراف :

١. يعين مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث مشرفاً رئيسياً على الطالب من بين الأساتذة بالكلية ويجوز إشراك أحد المدرسين فى الإشراف.
٢. يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشارك فى الإشراف مشرف واحد من فى مستوى الأساتذة أو الأساتذة المساعدين من المتخصصين من خارج الكلية.
٣. يجوز ان يكون الإشراف على طالب الدكتوراه مشتركاً بين أعضاء لجنة الاشراف المحددة من جامعة قناة السويس ومشرفاً اخر من احدى الجامعات او المعاهد الاجنبية المعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات . وفى هذه الحالة يجوز ان تكون لجنة الاشراف من اربعة اعضاء كحد اقصى.
٤. يتم تعيين المشرف بعد إنتهاء الطالب من المقررات الدراسية للبدء فى إعداد الرسالة، بشرط حصول الطالب على متوسط تقدير لا يقل عن ٢,٧٠ لمجموع المواد التى تمت دراستها .
٥. فى حالة سفر احد المشرفين الى الخارج فللمجلس الكلية ان يترك لجنة الاشراف كما هى او يضيف عضوا الى لجنة الاشراف او يرفع المشرف الذى سافر الى الخارج من لجنة الاشراف او كليهما وذلك بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث بناء على التقرير الذى يقدمه المشرف قبل السماح له بالسفر مدعماً برأى المشرف الرئيسي مع عدم التعارض مع الفقرة الأولى من هذه المادة.
٦. لمجلس الكلية أن يقوم بتعديل لجنة الإشراف بالرفع أو بالإضافة أو بكليهما بناء على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث ، وذلك مع عدم التعارض مع الفقرة الأولى من هذه المادة.
٧. يقدم المشرف الرئيسي فى نهاية كل عام دراسى تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى تقدم الطالب فى دراسته، وللمشرف الرئيسي أن يوصي باستمرار القيد أو إلغائه.

مادة (٤٨) : معادلة المقررات :

- يجوز لمجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص احتساب مقررات ذات كود ٦٠٠ أو ٧٠٠ طبقاً لقواعد القسم المختص سبق للطالب دراستها بالكلية أو من معهد علمى معترف به من المجلس الاعلى للجامعات والنجاح فيها بتقدير جيد على الاقل خلال الخمس سنوات ميلادية السابقة للقيد التمهيدي بشرط ألا تتجاوز عدد ساعات هذه المقررات عن ٦ ساعات معتمدة.

مادة (٤٩) : شروط منح الدرجة :

- يوصي مجلس الكلية ببناء على توصية مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية منح درجة دكتوراه الفلسفة في حالة استيفاء الطالب للشروط الآتية:
١. إستيفاء الحد الأدنى لمدة الدراسة .
 ٢. النجاح في مقررات الدكتوراه والإمتحان الشامل.
 ٣. تقديم المحاضرة العامة.
 ٤. قبول الرسالة من لجنة الحكم والتوصية بمنح الدرجة بعد المناقشة العلنية للرسالة .
 ٥. قبول النشر لورقة علمية على الأقل من الرسالة في مجلة متخصصة ومحكمة.

مادة (٥٠) : إلغاء القيد :

- يقوم مجلس الكلية بإلغاء قيد الطالب لدرجة الدكتوراه في الحالات الآتية:
١. انقطاعه عن الدراسة او عدم جديته في البحث وذلك بموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث وبناء على تقرير من المشرف الرئيسي.
 ٢. اذا رسب الطالب مرتين في الامتحان الشامل.
 ٣. اذا لم يمنح الدرجة خلال المدة المنصوص عليها باللائحة.
 ٤. يوافق على إلغاء قيد الطالب بعد اعتماده من أ.د.نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث إذا تقدم بطلب بذلك.
 ٥. اذا لم يتم بسداد الرسوم الدراسية المقررة عليه في الموعد المحدد.